

الفتنة:	التلاميذ	تاريخ الإصدار: 2012/3/26	رقم: A-860
الموضوع:	تسمية وإعادة تسمية مدرسة من المدارس العامة بمدينة نيويورك أو منطقة معينة ضمن مدرسة من المدارس العامة بمدينة نيويورك	الصفحة: 1 من 1	

موجز التغييرات

هذه التعليمات تنسخ تعليمات المستشار رقم (A-860) المؤرخة في 20 يناير/ كانون الثاني، 2011.

التغييرات:

- تم تغيير اسم مكتب الاتصال بهذه التعليمات من مكتب المعلومات والمشاركة العائلية ("OFIA") إلى شعبة المشاركة العائلية والمجتمعية ("FACE").

الخلاصة

تقدم هذه التعليمات القواعد والإجراءات التي ينبغي اتباعها لتسمية وإعادة تسمية المدارس العامة. كما تحدد أيضاً القواعد والإجراءات المتبعة لتسمية مناطق محددة في المدرسة العامة على شرف متبرع أو مانح أو على شرف شخص ما قد توفي وله مكانة مميزة لدى مجتمع المدرسة. لا يمكن تسمية أو إعادة تسمية أية مبان مدرسية سواء كاملة أو جزء منها، وفق أي إجراء يخالف هذه التعليمات. كما لا يمكن تسمية مدرسة أو إعادة تسميتها باسم شخص ما زال على قيد الحياة. إلا في حال التقدير لمنحة أو تبرع، وهناك مناطق خاصة في المدارس لا يمكن تسميتها بأسماء أشخاص على قيد الحياة.

القواعد والإجراءات المتعلقة بتسمية أو إعادة تسمية مدرسة عامة في مدينة نيويورك

- أ. يمتلك المستشار السلطة المطلقة في تسمية أو إعادة تسمية المدارس العامة.
- ب. تتحمل المدرسة أية تكاليف مرتبطة بإعادة تسمية المدرسة، بما في ذلك ولكن ليس حصراً، اللوحات.
- ج. يتعين على المدارس إتباع الإجراءات المذكورة في هذه التعليمات وتقديم مقترح تغيير الاسم للموافقة عليه بواسطة من ينوب عن مستشار التعليم، كما هو محدد أدناه، بحلول 1 مارس/ آذار من العام السابق للعام الذي سيتم فيه تغيير الاسم.
- د. لا يمكن تسمية مدرسة أو إعادة تسميتها باسم شخص ما زال على قيد الحياة. بالفدر الممكن عملياً، يجب أن تتم مشاوره أقرب الأشخاص نسبياً إلى الشخص المتوفي فيما يخص التسمية المقترحة.
- هـ. التسمية الأصلية لمدرسة جديدة الاسم الأصلي للمدرسة الجديدة يتعين تقديمه من قبل فريق التخطيط للمدرسة الجديدة¹، بعد التشاور مع شعبة تخطيط البرامج (Division of Portfolio Planning). وبالنسبة للمدارس الواقعة ضمن منطقة تعليمية مجتمعية، فإنه يجب إرسال المقترح إلى شعبة المشاركة العائلية والمجتمعية ("FACE")، للمراجعة والموافقة نيابة عن المستشار. وبالنسبة للمدارس الثانوية، يتعين إرسال المقترح إلى مكتب شؤون قيد التلاميذ ("OSE") للمراجعة والموافقة بالنيابة عن المستشار.
- و. أولاً تسمية مدرسة موجودة حالياً وذات رقم وإعادة تسمية المدارس الموجودة
 1. يجب تقديم كل المقترحات حل تسمية المدارس الموجودة إلى مدير المدرسة لتسميتها أو إعادة تسميتها.
 2. إذا كانت مدرسة تحمل اسم شخص ما متوفي، ينبغي بذل الجهود، بالفدر الممكن عملياً، لإبلاغ أقاربه بالتغيير المقترح. ويجب إعطاء الأقارب الفرصة لإبداء الرأي، إذا أرادوا ذلك، حول إعادة تسمية المدرسة.
 3. ينبغي على مدير المدرسة ضمان عرض تغيير الاسم المقترح للمناقشة والتصويت حول دعم أو رفض الاقتراح في اجتماع لجمعية الآباء أو جمعية المعلمين ("AP") في المدرسة. ويجب تدوين توصيات جمعية الآباء ونتائج التصويت كما ينبغي في محضر اجتماع جمعية الآباء.
 4. ينبغي أن تتم الموافقة على الاسم المقترح من قبل كلاً من جمعية الآباء ومدير المدرسة حتى يتم المضي قدماً في عملية تغيير الاسم.
 5. يجب نشر الاسم المقترح للمدرسة العامة بطريقة مناسبة لإعلام العامة، على سبيل المثال لا الحصر، على موقع الانترنت الخاص بإدارة التعليم لمدينة نيويورك باستخدام الصيغة الرسمية للإعلان للعامة تحت عنوان "إعلان عام عن تسمية مقترحة لمدرسة، أو تغيير اسم مدرسة قائمة بالفعل، أو تسمية/ إعادة تسمية منطقة معينة ضمن مدرسة". (راجع المرفق رقم 3).

¹ ويتعين على فريق تخطيط المدرسة الجديدة إشراك المعلمين والآباء والطلاب والممثلين الوسطاء (إذا كان ينطبق)، وممثلين عن الشركاء على أساس المجتمع المحلي (إذا كان ينطبق)، وقيادة المدرسة المنتدبة.

6. في حال موافقة جمعية الآباء والمدير، يجب أن يحوّل المدير تغيير الاسم المقترح إلى المدير المراقب المناسب، منوهاً بموافقته، ويتعين عليه تقديم نسخة عن محضر اجتماع جمعية الآباء حيث ترد موافقة وتصويت الجمعية.

7. تنطبق الفقرات (أ.و.7)، و(أ.و.8)، و(أ.و.9) فقط على المدارس الواقعة ضمن منطقة تعليمية مجتمعية. وبالنسبة لكل المدارس الأخرى، ينبغي التوجه بشكل مباشر نحو الفقرة (أ.د.10) الواردة أدناه. أما فيما يتعلق بالمدارس الواقعة ضمن منطقة تعليمية مجتمعية، فيتعين على المدير المراقب المجتمعي إعطاء التوصيات بخصوص تغيير الاسم المقترح.

8. سوف يقدم المدير المراقب المجتمعي تغيير الاسم المقترح، مع توصياته، في اجتماع عام للمجلس التعليمي المجتمعي المناسب (Community Education Council: CEC). ويجب على مجلس التعليم المجتمعي (CEC) قبول التعليقات من العامة استجابةً لتغيير الاسم المقترح والتصويت على قبول أو رفض تغيير الاسم المقترح. ويجب تدوين نتائج تصويت والتصويت المقدمة من قبل المجلس التعليمي المجتمعي (CEC) كما ينبغي في محضر الاجتماع العام.

9. يجب على المدير المراقب المجتمعي المناسب تقديم تغيير الاسم المقترح وتوصيات المجلس التعليمي المجتمعي (CEC)، إلى مكتب المعلومات والأنشطة العائلية (OFIA) للمراجعة والموافقة نيابةً عن المستشار. ويتعين على المدير المراقب استعمال الاستمارة تحت عنوان "طلب تسمية أو تغيير تسمية مدرسة موجودة" "Request to Name a School or to Change the Name of an Existing School" لهذا الغرض (راجع المرفق رقم 1). يتعين أن يحتوي الطلب على: (أ) إشارة إلى موافقة المدير؛ (ب) أن يحتوي على نسخة من محضر الاجتماع مع إشارة إلى موافقة جمعية الآباء وتصويتها؛ (ج) أن ينوّه إلى موافقة المدير المراقب المجتمعي؛ و (د) أن يتضمن نسخة من محضر الاجتماع العام للمجلس التعليمي المجتمعي مع الإشارة إلى توصيات المجلس وتصويته. **ملحوظة:** يتعين على المدرسة ضرورة إتباع الخطوات السابقة وتقديم الاسم المقترح إلى شعبة المشاركة العائلية والمجتمعية (FACE)، للحصول على موافقة مستشار التعليم بحلول 1 مارس/ آذار في العام السابق لتطبيق تغيير الاسم (على سبيل المثال، طلب تغيير الاسم في سبتمبر/ أيلول، 2011 يتعين تقديمه بحلول 1 مارس/ آذار، 2010)

10. وبالنسبة للمدارس غير الواقعة ضمن منطقة تعليمية مجتمعية، يتعين على المدير المراقب المجتمعي المناسب تقديم تغيير الاسم المقترح إلى مكتب شؤون قيد التلاميذ (OSE) للمراجعة والموافقة من قبل المستشار أو من ينوب عنه. ويتعين على المدير المراقب استعمال الاستمارة تحت عنوان "طلب تسمية أو تغيير تسمية مدرسة موجودة" "Request to Name a School or to Change the Name of an Existing School" لهذا الغرض (راجع المرفق رقم 1). يتعين على الطلب أن يحتوي على: (أ) إشارة إلى موافقة المدير؛ (ب) يحتوي على نسخة من محضر الاجتماع مع إشارة إلى موافقة جمعية الآباء وتصويتها؛ و (ج) أن ينوّه إلى موافقة المدير المراقب المجتمعي. **ملحوظة:** يتعين على المدرسة ضرورة إتباع الخطوات السابقة وتقديم الاسم المقترح إلى مكتب شؤون قيد التلاميذ (EOS)، للحصول على موافقة مستشار التعليم بحلول 1 مارس/ آذار في العام السابق لتطبيق تغيير الاسم (على سبيل المثال، طلب تغيير الاسم في سبتمبر/ أيلول، 2011 يتعين تقديمه بحلول 1 مارس/ آذار، 2010)

11. تعين على المستشار أو نائبه إعطاء الموافقة النهائية على تغيير الاسم. إذا تمت الموافقة على الاسم المقترح، سيقوم من ينوب عن مستشار التعليم بإبلاغ مدير المدرسة بالموافقة. لا يمكن للمدرسة استخدام الاسم الجديد بأي شكل من الأشكال إلا بعد الحصول على إشعار باعتماده.

ن. وحالما يتم اختيار اسم المدرسة، لا يمكن تغييره خلال عشر سنوات من إطلاق الاسم. في حالة احتواء اسم المدرسة على اسم منظمة شريكة، وتم فسخ تلك الشراكة قبل انتهاء مهلة العشر سنوات، يمكن لمستشار التعليم أو من ينوب عنه تغيير اسم المدرسة لإزالة اسم الشريك.

ز. لا يمكن ضمن نفس الحي، إطلاق اسم على مدرسة أساسية أو ابتدائية أو متوسطة أو مدرسة متوسطة ثانوية يكون فيه تكرار لاسم تم إعطاؤه لمدرسة مشابهة. لا يمكن إطلاق اسم على مدرسة ثانوية فيه تكرار لاسم تم إعطاؤه لأي مدرسة ثانوية أخرى في منطقة تعليمية في مدينة نيويورك. لا يمكن إطلاق اسم على مدرسة للتعليم لذوي الاحتياجات الخاصة فيه تكرار لاسم تم إعطاؤه لأي مدرسة لتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة أخرى في منطقة تعليمية في مدينة نيويورك.

II. تسمية منطقة معينة في مدرسة عامة باسم متبرع أو مانح على سبيل التكريم

- أ. للمستشار سلطة إعطاء أسماء المدارس العامة والمناطق المحددة في المدارس العامة بما في ذلك وليس وفقاً على، الملاعب، الميادين، صالات الرياضة، الاستادات الرياضية، المسابح، المكتبات، الكافتيريات، غرف الصفوف، المخابر، امتدادات المباني أو المباني الملحقة بها ("المناطق المتخصصة") لتكريم متبرع أو مانح. يجب تطبيق الإجراءات في القسم 2 حول المقترحات بتسمية أو تغيير اسم مدرسة كاملة على سبيل تكريم متبرع/مانح.
- ب. يمكن تسمية المناطق المتخصصة فقط تقديراً لتبرع أو منحة. ويمكن أن تكون التسمية الشرفية تحت أسماء أشخاص، أو شركات، أو أسماء شركات أو مؤسسات المانحين أو المتبرعين.
- ج. إجراءات تسمية المناطق المتخصصة
1. عند تسمية منطقة متخصصة تحت هذا القسم، يجب اتخاذ القرارات مسبقاً حول قبول استخدام هذه الهدايا أو المنح ذات الصلة، كما ينبغي التحقق من أن تسمية المناطق الخاصة ملائمة وتصب في مصلحة النظام المدرسي في مدينة نيويورك إلى أقصى درجة. يجب على مدير كل مدرسة متأثرة الموافقة على الاسم المقترح وعليه ضمان عرض المقترح في اجتماع جمعية الآباء للمداولة والتصويت على دعم المقترح. ويجب تدوين موافقة جمعية الآباء ونتائج التصويت بالشكل المناسب في محضر اجتماع جمعية الآباء.
 2. بعد القبول من قبل مدير المدرسة وجمعية الآباء، يجب نشر الاسم المقترح لمنطقة متخصصة بمدرسة عامة بطريقة مناسبة لإعلام العامة، على سبيل المثال لا الحصر، على موقع الانترنت الخاص بإدارة التعليم لمدينة نيويورك باستخدام الاستمارة المنشورة تحت عنوان "إعلان عام عن تسمية مقترحة لمدرسة، أو تغيير اسم مدرسة قائمة بالفعل، أو تسمية/ إعادة تسمية منطقة معينة ضمن مدرسة". (راجع المرفق رقم 3).
 3. يجب توجيه كافة الطلبات للموافقة على اسم لمنطقة متخصصة في أية مدرسة عامة تكريماً لمتبرع أو مانح إلى العنوان التالي:

New York City Department of Education
Office of Strategic Partnerships
Attn: Naming Committee
52 Chambers St. - Room 305
New York, NY 10007

قد تقوم لجنة التسميات في مكتب الشراكات الإستراتيجية (The Office of Strategic Partnerships Naming Committee) ("لجنة التسميات Naming Committee") بتعديل القواعد العملية والإجراءات حسب ما تقتضيه الضرورة. ينبغي أن تحمل كل طلبات الموافقة المقدمة إلى لجنة التسميات عنوان "طلب تسمية منطقة متخصصة في مدرسة باسم متبرع أو مانح" (انظر المرفق رقم 2). يجب أن تشير الطلبات إلى موافقة المدير وأن تتضمن نسخة من محضر اجتماع جمعية الآباء الذي يظهر تصويت وموافقة جمعية الآباء.

- د. لا تلزم الإدارة على إبقاء التسمية الشرفية لمدة تزيد على خمس سنوات. وتحتفظ الإدارة بالحق في إعادة تسمية منطقة تم إطلاق اسم مانح أو متبرع عليها في حال قيام المانح أو المتبرع بأي نشاط غير قانوني أو أخلاقي، يتنافى أو يضر بسمعة الإدارة أو المدينة.

III. تسمية منطقة معينة في مدرسة عامة على سبيل تكريم شخص متوفى له مكانة خاصة في مدرسة بعينها

- أ. تسمية منطقة غير متخصصة، الفصول الدراسية العامة أو المكاتب يمتلك مدير المدرسة الصلاحية للموافقة على تسمية منطقة غير متخصصة، أو الفصول الدراسية العامة أو المكاتب على سبيل تكريم أشخاص متوفين كانوا قد قاموا بإسهامات تعليمية غير عادية ذات تأثير بعيد المدى أو إسهامات أخرى للمدرسة. لا يمكن تسمية منطقة غير متخصصة، غرف الفصول العامة أو المكاتب بأسماء أشخاص أحياء.

1. يجب تقديم طلب تسمية أو إعادة تسمية فصل دراسي إلى جميعة الآباء للمناقشة والتصويت.

2. يجب أن تتم الموافقة على الاسم المقترح من قبل كل من مدير المدرسة وجمعية الآباء.

ب. تسمية المناطق المتخصصة

يملك المستشار أو الأشخاص المعينين من قبله فقط صلاحية تسمية أو إعادة تسمية منطقة متخصصة - ساحات اللعب في المدارس، أو الميادين، أو صالات الألعاب الرياضية، أو الاستادات، أو المسابح أو المكتبات أو الكافتيريات أو المخابر أو امتدادات المباني أو المباني الملحقة بالمدرسة أو المناطق العامة في المدرسة.

1. يجب أن تتم الموافقة على طلب تسمية أو إعادة تسمية منطقة متخصصة من قبل المدير ومن ثم يتم تقديمه إلى جميعة الآباء للمناقشة والتصويت. ويجب تدوين موافقة جميعة الآباء ونتائج التصويت بالشكل المناسب في محضر اجتماع جمعية الآباء.

2. بعد موافقة كل من مدير المدرسة وجمعية الآباء، يجب نشر الاسم المقترح لمنطقة متخصصة بمدرسة عامة بطريقة مناسبة لإعلام العامة، على سبيل المثال لا الحصر، على موقع الانترنت الخاص بإدارة التعليم لمدينة نيويورك باستخدام الصيغة الرسمية للإعلان للعامة تحت عنوان "إعلان عام عن تسمية مقترحة لمدرسة، أو تغيير اسم مدرسة قائمة بالفعل، أو تسمية/ إعادة تسمية منطقة معينة ضمن مدرسة". (راجع المرفق رقم 3).

3. يجب على جميعة الآباء تقديم التسمية المقترحة إلى شعبة المشاركة العائلية والمجتمعية (FACE) للمراجعة والموافقة نيابة عن المستشار. يجب أن يشير الطلب إلى موافقة المدير وأن يتضمن نسخة من محضر اجتماع جمعية الآباء مشيراً إلى تصويت وموافقة جمعية الآباء.

.IV التنازل

في ظروف استثنائية، فقط إذا كان في مصلحة النظام المدرسي إلى أقصى حد، يمكن للمستشار أو نائبه التنازل عن قسم من هذه التعليمات أو عن كامل هذه التعليمات.

.V الاستفسارات

يتعين توجيه الاستفسارات المتعلقة بهذه التعليمات إلى:

الفاكس:	الاستفسارات المتعلقة بالأقسام I، وIII، و IV	الهاتف:
-374-0076 212	<i>Division of Family and Community Engagement N.Y.C. Department of Education</i> 49 Chambers Street – Room 503 New York, NY 10007	212-374-2323
-374-5568 212	Office of Student Enrollment N.Y.C. Department of Education 52 Chambers Street – Room 415 New York, NY 10007	212-374-5426
	الاستفسارات المتعلقة بالقسم II:	
-374-5571 212	<i>Office of Strategic Partnerships Attn: Naming Committee</i> N.Y.C. Department of Education 52 Chambers Street – Room 305 New York, NY 10007	212-374-2874

طلب تسمية مدرسة أو تغيير اسم مدرسة قائمة بالفعل

نرجو الكتابة بخط واضح ومقروء

تحديد الإقليم أو المنطقة التعليمية أو البرنامج

الإرشادات: فيما يتعلق بالمدارس الخاضعة لسلطة منطقة تعليمية مجتمعية، نرجو تعبئة الاستمارة وتقديمها إلى شعبة المشاركة العائلية والمجتمعية: Division of Family and Community Engagement (FACE), NYC Department of Education, 49 Chambers Street, Room 503, New York, NY 10007 (فاكس 212-374-0076). فيما يتعلق بالمدارس غير الخاضعة لسلطة منطقة تعليمية مجتمعية، نرجو تعبئة الاستمارة وتقديمها إلى مكتب شؤون قيد التلاميذ:

Office of Student Enrollment (OSE), NYC Department of Education, 52 Chambers Street, Room 415, New York, NY 10007 (فاكس 212-374-5568).

بعد التشاور مع جمعية الآباء أو جمعية الآباء والمعلمين، فإننا بموجبه نقدم طلباً

بان تتم تسمية مدرسة _____ بالاسم الرسمي التالي _____
(رقم المدرسة)

هذا الطلب هو لواحدة مما يلي (علم على المربع المناسب):

مدرسة جديدة كائنة بالعنوان: _____

مدرسة قائمة بالفعل لم تتم تسميتها من قبل.

إعادة تسمية مدرسة قائمة بالفعل. نرجو تعبئة البيانات التالية:

(أ) ما هو الاسم الرسمي القديم؟ _____

(ب) في أي عام تلقت المدرسة اسمها السابق؟ _____

منطقة متخصصة بالمدرسة مثل ملعب المدرسة، أو الفناء، أو صالة الألعاب الرياضية.

حدد المنطقة: _____

نرجو إرفاق ما يلي:

1. إذا كانت المدرسة ستتم تسميتها على اسم شخص متوفٍ، يتعين إرفاق تصريحاً مكتوباً من أحد أقارب الدرجة الأولى للشخص المتوفى. إذا كان طلب تغيير الاسم يتعلق بمدرسة تمت تسميتها بالفعل على اسم شخص متوفٍ، نرجو إرفاق التعليقات المتلقاة من قريب من الدرجة الأولى للشخص المتوفى. حول تغيير الاسم. إذا لم يتم تلقي أية تعليقات، نرجو إرفاق بيان بالجهود التي بذلت للاتصال بقريب الدرجة الأولى للشخص المتوفى.

2. بيان مختصر لوصف علاقة الشخص المتوفى الذي تم تقديم اسمه بالمدرسة أو المجتمع المحلي الذي توجد به المدرسة.

3. فيما يتعلق بالمدارس الخاضعة لسلطة مجلس التعليم المجتمعي، نرجو: (أ) إرفاق نسخة من محاضر الاجتماعات التي تحدد موافقة وتصويت جمعية الآباء؛ (ب) الإشارة إلى توصيات المدير المراقب؛ و (ج) إرفاق نسخة موثقة من محاضر اجتماعات مجلس التعليم المجتمعي، التي توضح دعمه للاسم المقترح.

4. فيما يتعلق بالمدارس غير الخاضعة لسلطة المنطقة التعليمية المجتمعية، نرجو تحديد ما يلي: (أ) إشارة إلى موافقة المدير؛ (ب) تضمين نسخة من محضر الاجتماع مع إشارة إلى موافقة جمعية الآباء وتصويتها؛ و (ج) تحديد توصيات المدير المراقب المجتمعي.

تم تقديمه بواسطة:

التاريخ

توقيع المدير المراقب

التاريخ

توقيع المدير المراقب

الاعتماد:

التاريخ

مدير مكتب (OSE) أو شعبة (FACE)

الاعتماد:

التاريخ

نيابة عن) مستشار التعليم

إشعار عام بالاسم المقترح لمدرسة، أو تغيير اسم مدرسة قائمة بالفعل، أو تسمية /إعادة تسمية منطقة معينة بمدرسة

نرجو الكتابة بخط واضح ومقروء

تحديد الإقليم أو المنطقة التعليمية أو البرنامج

الإرشادات : فيما يتعلق بالمدارس الخاضعة لسلطة منطقة تعليمية مجتمعية، نرجو تعبئة الاستمارة وإرسالها إلى شعبة المشاركة العائلية والمجتمعية: Division of Family and Community Engagement (FACE), NYC Department of Education, 49 Chambers Street, Room 503, New York, NY 10007 (فاكس 212-374-0076). فيما يتعلق بالمدارس غير الخاضعة لسلطة منطقة تعليمية مجتمعية، نرجو تعبئة الاستمارة وإرسالها إلى مكتب شؤون قيد التلاميذ:

Office of Student Enrollment (OSE), NYC Department of Education, 52 Chambers Street, Room 415, New York, NY 10007 (فاكس 212-374-5568).

نرجو ملاحظة أنه بعد التشاور مع جمعية الآباء أو جمعية الآباء والمعلمين، سيتم بموجبه اقتراح (نرجو التعليم على المربع المناسب وإدخال المعلومات في هذا المربع فقط):

مدرسة جديدة أو مدرسة قائمة بالفعل لديها رقم ولكن لم تتم تسميتها من قبل.

إعادة تسمية مدرسة قائمة بالفعل. نرجو تعبئة البيانات التالية:

(أ) ما هو الاسم الرسمي القديم؟ _____

(ب) في أي عام تلقت المدرسة اسمها السابق؟ _____

(ج) عنوان المدرسة: _____

(د) نوع المدرسة: _____

(تعليم أساسي، ابتدائية، متوسطة، إعدادية، ثانوية، تعليم لذوي الاحتياجات الخاصة، الخ.)

تسمية أو إعادة تسمية منطقة معينة في مدرسة. نرجو تعبئة ما يلي:

(أ) هل التسمية أو إعادة التسمية للمنطقة المحددة من المدرسة ستكون تحت اسم متبرع /مانح؟

(ب) هل التسمية أو إعادة التسمية ستحمل اسم شخص متوف وجد أنه قدم مساهمات استثنائية وطويلة المدى للمدرسة؟

(ج) ما هو الاسم الرسمي القديم؟ (غير متوفر) _____

(د) في أي عام تلقت هذه المنطقة اسمها السابق؟ (غير متوفر) _____

نرجو إرفاق ما يلي:

1. التسمية باسم شخص متوف: (أ) تصريح مكتوب من أحد الأقارب من الدرجة الأولى. إذا كان تغيير الاسم يتضمن استخدام اسم شخص متوف، نرجو إرفاق التعليقات المتلقاة من قريب من الدرجة الأولى للشخص المتوف. إذا لم يتم تلقي أية تعليقات، نرجو إرفاق بيان بالمجهودات التي بذلت للاتصال بالقریب من الدرجة الأولى؛ (ب) بيان مختصر لوصف علاقة الشخص المتوفى الذي تم تقديم اسمه بالمدرسة أو المجتمع المحلي الذي توجد به المدرسة؛ (ج) محاضر اجتماعات جمعية الآباء أو جمعية الآباء والمعلمين التي تمت فيها مناقشة الاسم المقترح أو الاقتراح بإعادة التسمية؛ (د) إذا كان الاسم المقترح للمدرسة ككل، يتعين تقديم نسخة موثقة من محاضر اجتماعات مجلس التعليم المجتمعي، موضحاً بها نتائج التصويت على دعم الاسم المقترح للمدارس الواقعة تحت سلطة المنطقة التعليمية الخاضعة لمجلس التعليم المجتمعي.

2. التسمية لتكريم مانح /متبرع :محضر اجتماع جمعية الآباء أو جمعية الآباء والمعلمين التي تم فيها مناقشة المقترح الخاص بالتسمية أو إعادة التسمية.

تم تقديمه بواسطة:

التاريخ

توقيع المدير المراقب

التاريخ

توقيع المدير المراقب